ومنها ان هاهنا شيئا لا اضداد لها فكان حد ان الامر ارادة منها
ان الامر قد يريد ما الضدين شرط المحمد ولو كان الارادة الكراهة
لضده لما صح ذلك ومنها ان الارادة لو كانت كراهة لضده لوجب اذا طرت
ارادة ذلك الضد ان ينفي الارادة من وجه دون وجه واجيب بانه
لا يصح ان يريد قيام زيد الا وتكره قعوده فلنا ليس كذلك بل انما
لا يريد هما ويتعاريدهما وتريد احدهما والكره الاخر وذلك موقوف على
الداعي قالوا لما اراد الله عز سمه الواجب كره تركه فلنا لا
نسلم لكن متى كان تركه صحيحا الا يرى انه اراد الفاعله ولم يكره تركها
مسئلة الرضا والمحبة والصب والسخط اسماء واقعة على الارادة على
وجوه اما البعض فهو انها معاني اما المحبة فالخلاف فيها هي والعبارة
اما المعتبر بانه قال انه معنى سوى الارادة وسال ليس معنى سواها الكفها
حقيقة في السهو دون الارادة وعندنا ان المحبة هي الارادة فقط وتستعمل في
السهو مجازا والدليل على انها ليست بمعنى سوى الارادة انها لو كانت معنى لصح
ان يريد الله ولا يحبه لهذا المعنى ولا يحبه وحصل المعنى ولا يريده صحبه وهذا
فاسد ولان كل واحد منهما استدعى مستدا الاخر فان قيل البيع اريد الثاني
ولا يصح ان يريد الثاني وصح ان يقال لحب حارسه والاطعمه ولا يصح ذلك في الارادة
قلنا انما صح لان تعلق حادث بمحدث الولد ارادة النظر اليه والانتفاع به
ومحبة الحارة الاستمتاع بها ومحبة الاطعمه ارادة اكلها بوضحه انه لو
كان كذلك لكان متى ان يحبه ولا يريد نفعه ولا النظر اليه وعلى
المحبة بالحتم مجاز والمحبوب مكروه هذا قوله في وعند لي هاشم

تعلقهما بالطعوم والحواري بمعنى الشهوة او يكون مجازا وانما على سبيل
اذا امكن حمله على الحقيقة كان اولى الا ان لابي هاشم ان يقول عدل عن
ظاهر لما علم ان قوله تعالى فاما محبه الله فارادة عظيمه وعبادته والقيام بطاعته وتجنبه
الله العبد ارادة نفعه متى علقت بالفعل فهي ارادة ومتى علقت بالفاعل فهي
ارادة المنافع على ما ذكرنا النعم هو ارادة الضرر لضيره وكراهة
النفع له ولهذا قال الله تعالى بعض الكفار والكلام في المحبة وانها
تتعلق منه بالافعال ومنه بالاشخاص والمعنى يرجع الى كراهة الفعل او ايجاب
الضرر بالفاعل فاما السخط فهو ارادة الضرر بالمسخوط عليه وذلك
لا يصح استحالة في القديم سبحانه واما السخط فهو كالغضب فاما الرضا فهو
اتم للارادة وقيل انه ارادة يقتضي الطاعة المطيع والسخط كراهة
يقتضي بها معصية العاصي وقد قال شيخنا الرضا قد تتعلق بالفعل وقد تتعلق
بالفاعل فالمراد بالرضا الارادة لذلك الشيء والسخط هو الكراهة
ومتى علق بالفاعل فالمراد بالرضا الارادة لذلك الشيء به استحقاق المدح والثواب
ولذلك يقال رضي الله عز المؤمنين وسخط على الكفار واما قلنا ان الرضا
ما قلنا انه لو كان غيره لجاز ان لا يقع مراده من غيره على الوجه
الذي اراده ولا يكون واصفا بان لا يوجد الرضا ويتصور اصفا بوجود ذلك
المعنى وان لم يقع مراده على ما اراده وفساد ذلك بين صحة ما قلنا
مسئلة لا خلاف انه تعالى رضي الايمان وعن المؤمنين واختلف
سبحانه فقال الرضا بالفعل هو الرضا بالفاعل قال ولا فائدة في قولنا
راض عنه ساخط لفعله وقال ابو هاشم الرضا عن الفاعل لا يكون رضا بفعله

Copyright © King Saud University